الأمم المتحدة

الجمعية العامة

Distr.
GENERAL

A/34/143
16 July 1979
ARABIC
ORIGINAL: FRENCH

الدورة الرابعة والثلاثون

طلب ادراج بند في جدول الأعمال المؤقت
للدورة الرابعة والثلاثين

تسوية الخلافات بين الدول بالوسائل السلمية

رسالة مؤرخة في ١٦ تموز/يوليه ١٩٧٩
وموجهة الى الأمين العام من وزير
خارجية رومانيا

يشرفني باسم حكومة رومانيا أن أقترح ادراج بند معنون " تسوية الخلافات بين الدول بالوسائل السلمية " في جدول الأعمال المؤقت للدورة الرابعة والثلاثين للجمعية العامة .

ومرفق طيه مذكرة ايضاحية وفقا لأحكام المادة ٢٠ من النظام الداخلي للجمعية العامة .

وزير خارجية جمهورية رومانيا الاشتراكية
(التوقيع) ستيفان اندريه

"ان اللجوء للأمم المتحدة ومساعيها الحميدة أفضل من اللجوء الى الأسلحة .
ان الأسلحة تؤدى الى تعقيد الأمور والأضرار بصداقة الشعوب وبالسلم والانفراج .

ان المحادثات ، وهي طريق النظر المباشر في المشاكل ، هي السبيل الوحيد الرشيد والمعقول للصداقة والتعاون والسلم " .

٣ - لقد أمرت الدول الأعضاء في الأمم المتحدة ، منذ انشاء هذه المنظمة وحتى اليوم ، العديد من الاتفاقات الثنائية أو الاقليمية لتنظيم اجراءات التسوية السلمية للخلافات ، أو معاهدات تتضمن بنودا لهذا الغرض . كما شهدت ممارسات الدول ، فيما يتعلق بالتسوية الحقيقية للخلافات ، تطورات وتجديدات في هذه الأثناء تتطلب تطوير مبادئ وقواعد القانون الدولي المطبق في هذا المجال وتدوينها .

ويبدو من المفيد ، بغية الاسراع بعملية تدوين هذه المبادئ والقواعد وتأمين العمل الفعال لاجراءات ووسائل التسوية السلمية ، وضع واعتماد صك دولي ينص على الاجراءات الحقيقية لتسوية الخلافات بين الدول وينظمها . وتجدر الاشارة في هذا الصدد الى انه تم التوصل ، خلال الدورة الأخيرة للجنة الخاصة المعنية بميثاق الأمم المتحدة وبتعزيز دور المنظمة ، الى توافق في الآراء بشأن جدوى وضع اعلان للجمعية العامة بشأن التسوية السلمية للخلافات الدولية .

٤ - ان تعزيز دور الأمم المتحدة في منع الخلافات الدولية وحلها وتصفية سوء الفهم بين الدول في مرحلة أولية يبرز ضرورة اعادة النظر في الصكوك المتاحة للمنظمة لتسوية الخلافات الدولية بالطرق السلمية . ويجب أن تؤدى اعادة النظر هذه الى اعتماد تدابير لاستكمال الاجراءات الموجودة وتحسينها واستيفائها ، حتى تصبح أكثر فعالية وتشجيعا للدول على اللجوء اليها بمزيد من الثقة . وقد اقترحت رومانيا في هذا الصدد ، عام ١٩٧٥ [أ] ، انشاء لجنة دائمة للجمعية العامة تضطلع بمهام المساعي الحميدة والمصالحة . وسيكون في وسع هذه اللجنة أن تقدم الاطار الملائم لايجاد السبل والوسائل العملية التي تمكن من حل الخلافات القائمة سلميا ، وينبغي لها كذلك أن تلعب دورا نشطا لتفادى ظهور حالات توتر والحيلولة دون تفاقمها وتحولها الى منازعات مسلحة صريحة . وينبغي أن تشكل اللجنة الدائمة بحيث تتمكن الدول المعنية ، غير الأطراف في الخلاف الذى يجرى نظره ولا سيما دول المنطقة التي تشهد الخلاف ، من المشاركة في نشاطها . وينبغي أيضا من حيث المبدأ أن يكون مثل هذا الجهاز التابع للجمعية العامة مفتوحا لاشتراك جميع الدول الأعضاء فيه ، مما سيعطيها امكانية المساهمة في حل المشاكل موضوع النزاع . ان هذه الامكانية من شأنها أن تدعم أيضا ثقة الدول في قدرة الأمم المتحدة على الاضطلاع بمهامها في مجال صيانة السلم والأمن بحيث يصبح استخدام الدول الاعضاء للاطار الذى تقدمه المنظمة لتسوية الخلافات قاعدة عامة .

(أ) A/C.6/437 ، المرفق ، ص ٩ (من النص الانكليزى) .

٥ - وترى الحكومة الرومانية انه ينبغي الآن بذل كل جهد للقضاء على المنازعات الدولية وايجاد حلول قائمة على التفاوض لجميع الخلافات الدولية . ولذلك فانها ترى من الضرورى والمجدى البدء ، في الجمعية العامة ، في مناقشة متعمقة لمشكلة تسوية الخلافات بين الدول بالوسائل السلمية .

والحكومة الرومانية على يقين من أن الدول الأعضاء في الأمم المتحدة ستولي هذه المشكلة كل اهتمامها وتسهم في تحديد التدابير الحقيقية التي تمكن المنظمة من الاضطلاع بالمهمة التي عهدت بها الشعوب اليها بموجب الميثاق ، وهي حماية الأجيال القادمة من خطر الحرب وتحقيق التسوية السلمية لجميع الخلافات الدولية .

- - - - -